[180] صامها في الطريق، وإن شاء إذا رجع إلى أهله. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (18923) 5 - وعنه، عن أبيه، رفعه في قوله عزوجل " فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة " قال: كمالها كمال الاضحية. (18924) 6 - وعن بعض أصحابنا، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن عبد الله الكرخي قال: قلت للرضا عليه السلام المتمتع يقدم وليس معه هدي أيصوم ما لم يجب عليه ؟ قال: يصبر إلى يوم النحر، فان لم يصب فهو ممن لا يجد (1). أقول: هذا محمول على الجواز دون الوجوب. (18925) 7 - محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن الحسين، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، وعلي بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل تمتع ولم يجد هديا قال: يصوم ثلاثة أيام بمكة، وسبعة إذا رجع إلى أهله، فان لم يقم عليه أصحابه ولم يستطع المقام بمكة فليصم عشرة أيام إذا رجع إلى أهله. (18926) 8 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان ومحمد بن

(2) التهذيب 5: 39 / 115. 5 - الكافي 4: 510 / 15. (1) البقرة 2: 196. 6 - الكافي 4: 510 / 16 وأورده في الحديث 2 من الباب 54 من هذه الابواب. (1) في المصدر: لم يجد. 7 - التهذيب 5: 233 / 789 والاستبصار 2: 282 / 1001. 8 - التهذيب 5: 235 / 793 والاستبصار 2: 283 / 1005. (*)